٢٥٤١
خصوصية
٢٢٩٥٦
عمومية

شرح حديث أبي عمير

حديث
مسطرة
٢١

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حق حمده والصلوة والسلام على رسوله محمد وصحبه ذكر بيان الحديث
الذي رواه انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله لابي عمير يا ابا عمير
ما فعل النغير وهو الحديث الذي رواه انس رضي الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان لي اخ يقال له ابو عمير قال احسبه
فطيما وكان اذا جاء قال يا ابا عمير ما فعل النغير نغر كان يلعب به قال فربما حضرت
الصلوة وهو في بيتنا فيامر بالبساط الذي تحته فيكنس ثم ينضح ثم يقوم ونقوم
خلفه فيصلي بنا قال الامام ابو العباس القاضي واسمه احمد بن ابي احمد
الطبري رحمه الله ذكر ثلبوا به اهل الحديث قالوا هم يحشون اكثر الورق لحنا
وتصحيفا واقلهم عند التصحيف فقها وتخرجي همتهم في رواية يا ابا عمير ما فعل النغير
واشكال هذا من الحديث الذي لا فقه له ولا يوجب الاشتغال به قال ابو
العباس رحمه الله وفيما روينا من قصة ابي عمير ستون وجها من الفقه والسنة
وفنون الفائدة والحكمة فمن ذلك ان سنة الماشي ان لا يتبختر في مشيه ولا
يتبطأ فيه فانه عليه السلام كان اذا مشى توكأ كانما ينحدر في صبب
لانه قد جاء في بعض الروايات في هذا الحديث ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان ياتي ام سليم رضي الله عنها وكان اذا مشى يتوكأ فكان ينام على فراشها
الحديث ومن فوائد الحديث ان الزيارة سنة ومنها الرخصة للرجال في زيارة
النساء غير ذوات المحارم ومنها انه اذا خص الحاكم بعض الرعية بالزيارة
والمخالطة دون بعض فليس ذلك بمحيل وقد كان بعض اهل العلم يكره ذلك
للحكام واذا اثبت ما ذكرنا كان فيه وجه من تواضع الحاكم للرعية وفيه دليل
على كراهية الحجاب للحكام وفيه ان الحاكم يجوز له ان يسير وحده وان احب.

المقارع بين يدي الحكام والامراء محدثة مكروهة كما روي في الخبر رايت النبي صلى
الله عليه وسلم يرمي على ناقة لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك وفي قوله يغب تماما
يدل على كثرة زيارته لهم وان كثرة الزيارة لا تخلق الحب والمودة لا ينقصها اذا
لم يكن معها طمع وان قوله صلى الله عليه وسلم لابي هريرة رضي الله عنه زر غبا تزدد
حبا كما قال بعض اهل العلم لاري في زيارته من الطمع لما كان لابي هريرة من الفقر
والحاجة حتى دعا له النبي صلى الله عليه وسلم في مزوده وكان لا يدخل يده فيها
الا اخذ حاجته فخلصت له الزيارة دون الطمع وفي بعض الروايات كان يخالطنا
حتى يقول لاخ لي صغير يا ابا عمير وفي قوله يخالطنا ما يدل على الالفة وخلاف النفور
وذلك من صفة المؤمن كما روي في بعض الخبر ان المؤمن الوف والمنافق نفور
وفي حديث آخر لا خير فيمن لا يالف ولا يولف قال ومنها ان ما روي في الخبر فر من
الناس فرارك من الاسد اذا كانت في لقيتهم مضرة على العلوم فاما اذا كانت
فيه للمخالطين الفة ومودة فالمخالطة اولى وفيه دلالة على الفرق بين شباب
النساء وعجائزهن في المعاشرة اذا اعتذر النبي صلى الله عليه وسلم الى من راه
واقفا مع صفية ولم يعتذر من زيارة ام سليم بل كان يغشاهم الكثير وفي قوله
ما مسست شيئا الين من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على مصا مصافحته
واذا ثبت المصافحة دل على تسليم الزائر اذا دخل ودل على مصافحته ودل
على ان يصافح الرجل دون المراة لانه لم يقل فما مسسنا وانما قال فما مسست
وكذلك كانت سنته صلى الله عليه وسلم في التسليم على النساء ومبايعته
انما كان يصافح الرجال دونهن وفي حديث عائشة رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يصافح امراة قط قال وفي لين يده وكفه
عليه السلام ما يدل على انه لا ينبغي ان يتعمد المصلي الى يده الاعتماد عليه

اليدين في السجود ليؤثر على يديه دون جبهته مهوا لما جاء في بعض الروايات
عقيب الحديث قال انس فيه ما مسست شيئا قط خزة ولا حريرة الين من
كف رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ما يدل على ان الاختيار للزائر اذا
دخل على المزور ان يصلي في بيته كما صلى النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ما يدل
يدل على ما قاله بعض اهل العلم ان الاختيار في السنة الصلاة على البساط و
حرير وقد قيل في بعض الاخبار انه كان حصيرا باليا وذلك ان بعض الناس
كان يكره الصلوة على الحصير ويتنزع بقول الله تعالى وجعلنا جهنم للكافرين
حصيرا وفي نضحهم ذلك له وصلاته عليه مع علمه عليه السلام ان في البيت
صبيا صغيرا دليل على ان السنة ترك التقزز ودليل على ان الاشياء على
الطهارة حتى يعلم يقين النجاسة وفي نضحهم البساط لصلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم دليل على الاختيار للمصلي ان يقوم في صلاته على ارفع
ما قال وامكنها لا على اجهدها واشدها لئلا يشغله الجهد عما عليه من ادب
الصلوة وخشوعها كما امر الجائع ان يبدأ بالطعام قبل الصلوة خلافا على
زعم بعض المجتهدين اذ زعم ان الاختيار له ان يقوم على اجهد الحال كما سمع
في بعض الاخبار انهم لبسوا المسوح اذا قاموا من الليل وقيدوا اقدامهم
وفي صلاته في بيتهم ليأخذوا اعلمها دليل على جواز حمل العالم علمه الى اهله اذا
لم يكن فيه على العلم مذلة وكان من المتعلم على العالم تطاول وفيه لان ابي طلحة
اذ صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتهم اخذهم قبلة بيتهم بالنهي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الدلائل والعلامات وفي قوله وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء مازحه يدل على انه كان يمازحه كثيرا واذا
كان كذلك ففي ذلك شيئان احدهما ان ممازحة الصبيان مباح والثاني انها

اباحة سنة لا اباحة رخصة لانها لو كانت اباحة رخصة لاستعاذ لا يكثرها كما قال
في مسح الحصى للمصلي فان كنت لا بد فاعلا فمرة لانها كانت رخصة لا سنة وفيه
اذا مازحه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على ترك التكبر والترفع وما يدل على حسن
الخلق وفيه دليل على انه يجوز ان يختلف حال المؤمنين في المنزل من حاله اذا برز
فيكون في المنزل اكثر مزاحا واذا خرج اكثر سكينة ووقارا لا من طريق الرياء
كما روي في بعض الاخبار كان زيد بن ثابت رضي الله عنه من افكه الناس اذا خلا
باهله وارصنهم مع الناس واذا كان ذلك كما وصفنا ففيه دليل ان ما روي
في صفة المنافق انه يخالف سره علانيته ليس على العموم وانما هو على معنى الرياء
والنفاق كما قال الله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم
قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون وفي قوله فرآه حزينا ما يدل على اثبات
التغير في الوجوه وقد اوضح بنحو هذا المعنى بعض اهل التأويل كما يقول
ذكره واكره الاكثار اذ الغرض غيرها وفيه دليل على الاستدلال بالوجوه
لاهلها اذ استدل عليه السلام بالحزن الظاهر في وجهه على الحزن الكامن في
قلبه حتى حوله على سؤال حاله وفي قوله ما بال ابي عمير دليل على انه من السنة
اذا رأيت اخاك ان تسأل عن حاله وفيه دليل على الادب كما قاله بعض اهل الادب
على حسن الادب بالسنة في توفيق اللفظ بين سؤالين فاذا سألت اخاك
عن حاله قلت ما لك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي قتادة رضي الله
عنه ما لك يا ابا قتادة واذا سأل غيره عن حاله قلت ما بال فلان كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ما بال ابي عمير وفي سؤاله صلى الله عليه و
سلم من سأل عن حال ابي عمير دليل على اثبات خبر الواحد وفيه دليل
على انه يجوز ان يكنى من لم يولد له وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكره ذلك

حتى اخبر به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي قوله مات نغيره الذي كان
يلعب به دليل على ان الرخصة في اللعب للصبيان وما يرد من اللعب اذا لم يكن من
دواعي الفجور وقد كان بعض الصالحين يكره لوالديه ان يخليا وفيه دليل على ان
انفاق المال في ملاعب الصبيان ليس من اكل المال بالباطل اذا لم يكن من الملاهي
المنهية وفيه دليل على امساك الطير في القفص وقص جناح الطير منعه من الطير
ان وذلك انه لا يخلو من ان يكون النغير التي كان يلعب بها في قفص او يكون من
شد رجل او غيره او يكون مقصوصة الجناح فانما كان المنصوص فالباقي قياس
عليه لانه في معناه وقد كان بعض الصحابة رضي الله عنهم يكره قص جناح الطائر
وحبسه في القفص وفيه دليل على ان رجلا لو اصطاد صيدا خارج الحرم ثم ادخله
الحرم لم يكن عليه ارساله وذلك ان النبي صلى الله عليه السلام حرم الاصطياد
بين لابتي المدينة واجاز لابي عمير امساكه فيها وكان ابن الزبير يفتي بامساك ذلك
ومن حجته فيه ان من اصطاد صيدا ثم احرم وهو في يديه فعليه ارساله فكذلك
اذا اصطاده في الحل ثم ادخله الحرم وفرق الشافعي رحمه الله بين المسألتين
كما وصفنا فقال من اصطاد ثم احرم والصيد ملكه فعليه ارساله ومن اصطاده
ثم ادخله الحرم فلا ارسال عليه وفي قوله ما فعل النغير دليل على جواز تصغير
الاسماء كما صغر النغير وكذلك المعنى في قوله كان ابن لابي طلحة ابا عمير وكان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا مازحه بذلك بكا ابو عمير ففي ذلك دليل ان قول النبي
صلى الله عليه وسلم في حديث آخر اذا بكا اليتيم اهتز العرش ليس
على العموم في جميع بكائه وذلك ان بكاء الصبي على ضربين احدهما بكاء الدلال
عند المزاح والملاطفة والآخر بكاء حزن او خوف عند الظلم او المنع عما له اليه
او اوجه فاذا مازحته بنيّا او لاطفته فبكا فليس في ذلك ان شاء الله اهتز ز

اهتز له عرش الرحمن وقال بعض اصحابنا ليس كذلك بل صنعة الحكيم في خطابه
ان لا يضع الخطاب في غير موضعه وكان في هذا الحديث لذلك دليل الا ترى انه صلى
الله عليه وسلم واجه الصغير بالخطاب عند المزاح فقال يا با عمير ما فعل النغير
ولم يواجهه في السؤال عند العلم والاثبات بل خاطب غيره فقال ما بال ابي عمير و
فيه دليل على ان العاقل يعاشر الناس على قدر عقولهم ولا يحمل الناس كلهم
على عقله وفي نومه صلى الله عليه وسلم دليل على ان عماد القسم بالليل
وان لا حرج على الرجل في ان يقيل بالنهار عند امرأة في غير يومها وفيه دليل
على سنة القيلولة وفيه دليل على خلاف ما زعم بعضهم في اداب الحكام ان نوم
الحكام والامراء في منازل الرعية ونحو ذلك من الافعال دناءة تسقط مروة الحكام
وفي نومه على فراشها دليل خلاف قول من كره ان يجلس الرجل في مجلس امرأة
ليست له محرما او يلبس ثوبها وان كان على تقطيع الرجال وفيه انه يجوز ان يدخل
المرء على امرأة في منزلها وزوجها غايب وان لم تكن ذات محرم له وفي نضح البساط
له ونومه على فراشها دليل على اكرام الزائر وفيه ان التنعم الخفيف غير مخالف
للسنة وان قوله كيف انعم وصاحب الصور قد التقم الصور ليست على العموم
الا ما عدا التنعم القليل وفيه دليل على انه ليس بفرض على المزور ان يشيع
الزائر الى باب الدار كما امر عليه السلام بتشييع الضيف الى باب الدار
اذ لم يذكر في هذا الحديث تشييعهم له الى الباب وقد اختلف اهل العلم في
تفسير ما ذكر في صفة النبي صلى الله عليه وسلم من حديث هند بن ابي هالة
رضي الله عنه كانوا اذا دخلوا عليه لا يتفرقون الا عن ذواق فقال بعضهم اراد
به الطعام وقال بعضهم اراد به ذواق العلم ففي تفسير هذا الحديث كالدليل
على تأويل من تأوله على ذواق العلم اذ قد اذاقهم العلم ولم يذكر فيه ذواقه

لله

[illegible] بعض الناس ان [illegible] عليه [illegible]

الطعام وكان من صفته صلى الله عليه وسلم انه كان يواسي بين جلسائه حتى يأخذ
منه كل بحظ ولذلك فعل صلى الله عليه وسلم في دخوله على ام سليم رضي الله عنها
صافح انسا ومازح الصغير ونام على فراش ام سليم حتى نال الجميع من بركته صلى
الله عليه وسلم واذا كان طلب العلم فريضة على كل مسلم فاقل من يحفظ طرقه ان يكون
نافلة وفيه ان قوما انكروا الخبر الواحد ثم افترقوا واختلفوا فقال بعضهم
يجوز خبر الاثنين قياسا على الشاهدين وقال بعضهم يجوز خبر الثلثة ونزع
بقول الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين الاية وقال
بعضهم يجوز خبر الاربعة قياسا على اعلى الشهادات واكثرها وقال بعضهم
بالشايع المستفيض فكان في حفظ طرق الاخبار ما يخرج به الخبر عن حد الواحد
الى خبر الاثنين وخبر الثلثة والاربعة ولعله يدخل في خبر الشايع المستفيض
وفيه ان الخبر اذا كانت له طرق فطعن الطاعن على بعضها احتج الراوي بطريق
آخر ولم يلزمه انقطاع ما وجد طريقا اخر وفيه ان اهل الحديث لا يستغنون
عن معرفة الثقات والرواة ومعرفة مقدارهم في كثرة الرواية فذلك ستون
وجها من فنون الفقه والسنة وفوائد الحكمة وقال عبد الله بن المعتمر من اقل
شيئا هابه ومن قصر عن شيء عابه ولبعضهم تلوم على ان رحت للعلم طالبا
واجمع من عند الرواة فنونه فيا لائمي دعني اغالي بقيمتي فقيمة كل امرئ ما يحسنونه
هكذا وقع والمستقيم فقيمة كل الناس ما يحسنونه آخر الشرح
لحديث ابي عمير والحمد لله وحده و
الصلوة والسلام على
سيدنا محمد واله
وصحبه اجمعين